

## **وزارة التضامن الاجتماعي**

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

إدارة التسجيل

### **قرار قيد**

مؤسسة ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الإنسان

برقم ١٠٨٤ بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤

### **رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات**

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولاتهته التنفيذية :

وعلى الطلب المقدم من السيد رئيس مجلس أمناء مؤسسة ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الإنسان لنقل تبعية المؤسسة من مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة إلى الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات :

وعلى قرار مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة رقم ٨٥ بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤

بشطب قيد المؤسسة من سجلات المديرية وقد تم توفيق أوضاع المؤسسة طبقاً للقانون

١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بالرقم الموحد (٢١٠١١١٣٤٧١٦٩١٤) :

وببناء على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بشأن

ما هو موضع فيما بعد :

### **قرر :**

#### **(المادة الأولى)**

نقل تبعية مؤسسة "ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الإنسان" السابق قيدها بمديرية

التضامن الاجتماعي بالقاهرة برقم (٦٣٣٧) لسنة ٢٠٠٥ وقيدها تحت إشراف الإدارة

المركزية للجمعيات والاتحادات برقم ١٠٨٤ بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤

ميدان عمل المؤسسة :

- ١- حقوق الإنسان (الرئيسى) .
- ٢- التنمية الاقتصادية .

نطاق عمل المؤسسة : جمهورية مصر العربية .

نadar المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسي .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل المؤسسة وأيلوله أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسي للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

**(المادة الثانية)**

تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسي لها بجريدة الواقع المصري وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الإدارة المركزية

(إمضاء)